وطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس في غضون ستين يوما تقريرا عن الخيارات المتعلقة بمواصلة تنفيذ قراره ١٦٢٥ (٢٠٠٥)؛

وأكد على ضرورة بذل جهود لزيادة مشاركة المرأة باعتبارها مساهمة في منع نشوب الصراعات وبناء السلام ومستفيدة منهما. ودعا إلى مواصلة تنفيذ قراره ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؛

وأيد النهج الشامل والعالمي الذي أوصى الأمين العام باعتماده في تقريره عن منع نشوب النزاعات المسلحة[١١٣]، أي منع نشوب الصراعات من الأساس المتمثل في معالجة الأسباب الجذرية للصراعات؛ والمنع العملي المتمثل في ضمان تفعيل آليات الإنذار المبكر والوساطة وإيصال المساعدة الإنسانية وتلبية الاحتياجات الإنسانية وحماية المدنيين وفرض جزاءات محددة الهدف في مواجهة الأزمات المباشرة؛ والمنع العام عن طريق منع الصراعات القائمة من الامتداد إلى دول أخرى؛

وأقر بأن التنسيق الفعال بين أجهزة الأمم المتحدة أمر حيوي لكفالة تحسين اتساق الآليات القائمة وضمان التوازن المناسب بين عمليات حفظ السلام والأنشطة الوقائية؛

ورحب بالتطورات الأخيرة بشأن المنع الطويل الأجل لنشوب الصراعات، بما فيها أفضل الممارسات والعمل المتعلق بالسياسة العامة في مجال إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإقامة العدل في المرحلة الانتقالية وسيادة القانون والممارسات الانتخابية وبناء السلام والحكم الديمقراطي والتنمية والمساعدة الإنسانية والحماية والعودة الآمنة والطوعية للاجئين والمشردين داخليا؛

وشجع الأمين العام على مواصلة تلك الجهود من أجل تحسين قيام الأمم المتحدة بالإنذار المبكر ودعم الوساطة وغيرهما من الأنشطة الوقائية؛

وأكد على أهمية اتباع نهج إقليمي لمنع نشوب الصراعات ورحب بزيادة مساهمة المنظمات الإقليمية؛

وشدد على ضرورة توطيد وتعزيز إقامة علاقة أقوى وأكثر تنسيقا بين مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي؛

وشجع الدول الأعضاء على بذل المزيد من الجهود لضمان التشاور الملائم بين مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية، من جهة، والأمم المتحدة والمجتمع الدولي، من جهة أخرى، حتى يتسنى إعدادها على أحسن وجه لمعالجة الطابع العالمي لمسائل السلام والأمن.

(١١٣) A/60/891.

٤٣ – المرأة والسلام والأمن

بيان صادر عن الرئيس في جلسة مجلس الأمن ٥٠٦٦ المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

في جلسه مجلس الأمن ٥٠٦٦ المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، أدرج المجلس في جدول أعماله تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن[١]. وخلال الاجتماع، أدلى ببيانات جميع أعضاء المجلس و ٢٧ ممثلا آخر[٢].

(١) S/2004/814.

(٢) ممثلو الأرجنتين، وأستراليا، وإندونيسيا، وأيسلندا، وبنغلاديش، وجمهورية تترانيا المتحدة والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، والسلفادور، والسويد، وغواتيمالا، وفيجي، وكندا، وكينيا، وليختنشتاين، ومالي، والمكسيك، وميانمار، وناميبيا، والنرويج، ونيجيريا، ونيوزيلندا، والهند، وهندوراس، وهولندا، واليابان.

ووفقا لبيان أصدره رئيس المجلس في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢[٣]، كان تقرير الأمين العام تقريرا للمتابعة عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، قدم فيه توصيات لتعزيز تنفيذ هذا القرار في مجالات العمليات الحكومية الدولية؛ ومنع الصراعات والإنذار المبكر؛ وعمليات السلام والمفاوضات؛ وعمليات حفظ السلام؛ والاستجابة الإنسانية؛ والتعمير بعد انتهاء الصراع؛ ونزع

(٣) S/PRST/2002/32.

السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ ومنع العنف الجنساني في حالات الصراع المسلح والتصدي له. وأعرب أيضا عن نيته لتقديم خطة عمل على نطاق المنظومة لزيادة الاهتمام بالمنظورات الجنسانية في منع نشوب الصراعات وعمليات حفظ السلام.

وفي الاجتماع، أدلى ببيانات وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام؛ ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان. وأدلى ببيانات كل من ممثلة الشبكة النسائية للدفاع عن الحقوق والسلام؛ والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ونائب الأمين العام لأمانة الكومنولث؛ ومديرة المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة.

وأشار وكيل الأمين العام، في معرض تقديمه تقرير الأمين العام، إلى النقاط التالية بوصفها التحديات المتبقية فيما يتعلق بالمرأة والأمن: زيادة التنسيق الفعال فيما بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني؛ وتحسين عمليات تقصي الحقائق والمصالحة؛ وتحسين الاستفادة من معارف وتجارب المرأة في منع نشوب الصراعات والإنذار المبكر؛ والحاجة إلى تعزيز تمثيل المرأة في عمليات السلام والمفاوضات؛ والحاجة إلى تعزيز القدرة على منع العنف الجنساني والتصدي له. وشدد على أنه لتحقيق نتائج مستدامة، فإن العنف القائم على أساس نوع الجنس – سواء تجلى في صورة حالات اغتصاب جماعية أو في الاستغلال الجنسي للنساء والفتيات أو العنف المترلي أو الاتجار بالنساء والفتيات – لا يجوز التعامل معه بصورة منفصلة. وما ينقص هو الالتزام بمنع العنف القائم على نوع الجنس والرد عليه بصفته مسألة ذات أولوية حاسمة في أي إطار لعمليات بناء السلام فيما بعد الصراع. وأكد مجددا أن إدارته تتعامل بجدية مع مسألة الإيذاء والاستغلال الجنسي التي يرتكبها العاملون في مجال المساعدة الإنسانية وحفظ السلام، مضيفا أنه ''لا يمكن اعتبار عملنا منتهيا على تلك الجبهة ما دامت هناك حتى حالة واحدة من الاستغلال الجنسي أو الإيذاء الجنسي يرتكبها أحد العاملين في عمليات حفظ السلام أو العاملين في مجال المساعدات الإنسانية''. وقال إنه ينبغي أن تعمل منظومة الأمم المتحدة جنبا إلى جنب مع الدول الأعضاء لوقف هذه الأعمال البغيضة[٤].

وقالت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وهي تشدد على أن الانتهاكات التي تواجهها المرأة لن تعالج بصورة مناسبة ما لم تلق المسائل المتعلقة بالعدالة الاهتمام الكافي على المستويين الوطني والدولي، وإنه يجب على المجتمع الدولي والحكومات الوطنية أن تتعامل بصورة أكثر فعالية مع حالات الإفلات من العقاب وإعادة بناء أنظمة العدالة. وطلبت إلى المجلس أن يعمل بشكل واضح، حيثما اقتضى الأمر، في الامتثال لكل جوانب القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وبصورة خاصة بالالتزام بحماية النساء والفتيات أثناء الصراعات؛ وضمان المشاركة المتساوية للمرأة في مفاوضات السلام، وكذلك في منع نشوب الصراعات؛ وكفالة حق المرأة في العدالة؛ وإدماج المنظور الجنساني في كل الأنشطة المتصلة بحفظ السلام والشؤون الإنسانية. وحثت المجلس على مكافحة الإفلات من العقاب في العنف الجنساني من خلال الدعوة إلى تدريب قوات الأمن ووكالات إنفاذ القانون بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وبموجب حقوق المرأة بشكل خاص[٥].

(٤) S/PV.5066، الصفحتان ٥-٦.

(٥) المرجع نفسه، الصفحتان ٧-٨.

وطالبت المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان باتخاذ الإجراءات التالية على الفور من أجل الاستجابة لاحتياجات ضحايا العنف القائم على أساس نوع الجنس: تعزيز الإرادة السياسية لضمان حصول النساء والفتيات على حماية حقيقية ضد العنف القائم على أساس نوع الجنس وسوء المعاملة في بيوتهن ومجتمعاتهن، وفي مخيمات اللاجئين أو أماكن أخرى؛ وزيادة جمع الأدلة المتعلقة بالعنف الجنسي وتقديم الجناة إلى العدالة؛ وضمان تلقي موظفي عمليات حفظ السلام والعمليات الإنسانية التدريب الذي يمكنهم من الرد على العنف على أساس نوع الجنس؛ وضمان تدريب أفراد الخدمات الصحية حول رعاية ضحايا العنف الجنسي؛ وضمان أن يتلقى ضحايا العنف الجنسي خدمات كافية في مجالات القانون وعلم النفس والصحة التناسلية؛ وتنفيذ البرامج الهادفة إلى توعية زعماء المجتمع بأهمية عدم وصم ضحايا العنف الجنسي. وأشارت أيضا إلى النتائج المدمرة لانتقال فيروس نقص المناعة البشرية/مرض الإيدز من خلال العنف الجنسي. ودعت إلى زيادة التمويل لبرامج التصدي للعنف القائم على نوع الجنس[٦].

وأوصت ممثلة الشبكة النسائية للدفاع عن حقوق الإنسان والسلام بتعزيز التمويل المخصص لقسم حقوق الإنسان وقسم الشؤون الجنسانية في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بغية إيجاد شراكة حقيقية مع الجماعات النسائية لا سيما في أقصى المناطق الريفية النائية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وحثت أيضا على تعزيز بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية كي تكون لديها القدرة على تحديد الفتيات المجندات والتأكد من إدراجهن في برامج نزع السلاح وتسريحهن وإعادة تأهيلهن وإعادة إدماجهن[٧].

وأكدت المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة أن العالم في مفترق طرق تاريخي توجد فيه الآن الفرصة لجعل سيادة القانون ومنظور المساواة بين الجنسين أمرين أساسيين في عمليات السلام وإعادة الإعمار. ولهذا الغرض، حثت على زيادة مشاركة المرأة وإدماج الأبعاد الجنسانية في كل مراحل التفكير والتخطيط والتنفيذ لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وفيما يتصل بحالات ما بعد الأزمات، أوصت بوجوب أن تكون لدى الأمم المتحدة آلية مركزية للتركيز على تنسيق المساعدة للعدالة الجنسانية[٨].

ولاحظ نائب الأمين العام لأمانة الكومنولث أنه رغم أن النساء والأطفال لا زالوا يُستهدفون عن عمد في الصراعات المسلحة في كل مكان، تواصل المرأة القيام بدور رئيسي في الحفاظ على النسيج الاجتماعي وإعادة بنائه أثناء الصراعات وفي أعقابها. ومع إلقاء الضوء على النهج المتكامل الذي وضعته أمانة الكومنولث الذي يشارك فيه الرجال والنساء والشباب، أكد أنه من خلال التعليم وحده لدعم السلام يمكن منع الصراعات وتفادى آثارها الضارة على المرأة[٩].

وقالت مديرة معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة إن من المبادرات الجديرة بالنظر والدعم إقامة مركز تنسيق وإنشاء فريق عامل على

(٦) المرجع نفسه، الصفحتان ٩ و ١٠.

(٧) S/PV.5066 (Resumption 1)، الصفحات ٢-٤.

(٨) المرجع نفسه، الصفحات ٤-٧.

(٩) المرجع نفسه، الصفحتان ٣٢-٣٣.

مستوى الخبراء معني بإدماج القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في أعمال مجلس الأمن، ووضع نظام للإبلاغ السنوي في إطار خطة عمل على مستوى منظومة الأمم المتحدة[١٠].

وأجمع المتحدثون على الترحيب بالتقدم المحرز منذ اعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) قبل أربع سنوات. ولاحظوا أن المرأة قد حققت قدرا أكبر من المساواة وحسنت تمثيلها في مجال السلام والأمن. وقد اتخذت الأمم المتحدة والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية إجراءات محددة في هذا الصدد. وعلاوة على ذلك، فإن هناك الآن فهما أفضل للآثار الخطيرة وغير المتناسبة للنزاعات المسلحة على النساء والفتيات. وفي الوقت نفسه، ومع ذلك، اتفق جميع المتحدثين أنه لا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به لتحقيق مزيد من التقدم، مؤكدين الحاجة الملحة لتضييق فجوة واسعة بين الواقع والأهداف المتوخاة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وأعرب المتحدثون عن قلقهم العميق إزاء الاتجاه المتزايد للعنف الجنسي ضد النساء والفتيات، وخاصة عند استخدام هذا النوع من العنف كأداة للحرب. وأكدوا أن المجتمع الدولي ينبغي أن يساعد البلدان المحتاجة في وضع حد للإفلات من العقاب على الجرائم القائمة على نوع الجنس. وأشاروا إلى أن نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية عرّف الاغتصاب وغيره من أشكال العنف ضد المرأة كما لو كانت جرائم حرب اقترفت ضد الإنسانية، وأعرب كثير من المتكلمين عن الأمل في أن تقوم المحكمة بدور مهم في مقاضاة المتهمين بارتكاب العنف الخطير القائم على أساس جنساني[١١].

وعلى نحو مماثل، قال معظم المتحدثين إن الأمم المتحدة يجب أن تعزز ردها على العنف القائم على نوع الجنس ليس فقط أثناء الصراعات ولكن أيضا في مرحلة ما قبل الصراع، وكذلك في حالات ما بعد الصراع. وذكر ممثل ألمانيا أنه لا يمكن القضاء على ظاهرة العنف القائم على نوع الجنس إلا بتمكين المرأة في جميع جوانب الحياة العامة والخاصة[١٢]. وأكد ممثلا جمهورية تنزانيا المتحدة وشيلي أنه ينبغي إشراك مزيد من النساء في اتفاقات السلام وعمليات حفظ السلام[١٣]. وأشاد ممثل هولندا، متحدثا باسم الاتحاد الأوروبي، بمجموعة مواد إعلامية عن موضوع نوع الجنس أصدرتها إدارة عمليات حفظ السلام، ووصفها بأنها ''عمل مثير للإعجاب''[١٤]. وأشار ممثل ليختنشتاين إلى أن الأمم المتحدة يجب أن ''تكون مضرب المثل'' في تعيين النساء في مناصب المبعوث الخاص والممثل الخاص وغيرها من المناصب الرفيعة في العمليات[١٥]. ومع ذلك، حذر ممثل الهند من أنه في حين أن زيادة عدد النساء في المناصب الرفيعة هي أساسية، إلا أن محاولات زيادة عدد النساء على نحو متكلف

(١٠) المرجع نفسه، الصفحتان ٣٣-٣٤.

(١١) المرجع نفسه، الصفحات ٢٧-٢٩ (كندا)؛ والصفحات ٢٩-٣١ (هولندا)؛ والصفحات ٢١-٢٣ (البرازيل)؛ والصفحتان ٣١-٣٢ (استراليا)؛ والصفحتان ٣٥-٣٦ (جنوب أفريقيا).

(١٢) S/PV.5066، الصفحات ٢٥-٢٧.

(١٣) المرجع نفسه، الصفحة ١٣ (شيلي)؛ و S/PV.5066 (Resumption 1)، والصفحات ١٥-١٧ (جمهورية تنزانيا المتحدة).

(١٤) S/PV.5066، الصفحات ٣٧-٣٩.

(١٥) S/PV.5066 (Resumption 1)، الصفحتان ١٠ و١١.

في مفاوضات السلام ليست بالضرورة ضمانا لتحقيق نتائج دائمة[١٦].

واشار ممثلا بنن والفلبين إلى أنه يتعين على جميع هياكل الأمم المتحدة أن تضع استراتيجيات شاملة لمكافحة العنف القائم على أساس نوع الجنس[١٧]. وأكد ممثلا فرنسا وكندا، متحدثة باسم شبكة الأمن البشري، الحاجة إلى ضمان أن تشتمل ولايات عمليات حفظ السلام بشكل منهجي على جانب يقوم على أساس نوع الجنس[١٨]. وإلى جانب الإعراب عن دعم الحاجة إلى استراتيجية شاملة، حذر ممثل الاتحاد الروسي من مغبة ''التوصيات المقولبة العامة'' مضيفا أن صياغة نهج شامل وجامع ينبغي ألا تعيق البحث عن حلول للمشكلات المحددة في أي حالة كانت[١٩].

وأشار ممثلا أنغولا والفلبين إلى أنه ينبغي إنشاء نظام للرصد لضمان تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في الميدان[٢٠]. وكجزء من هذا النظام للرصد، اقترح ممثل رومانيا وضع آلية لرصد الاتجار بالبشر[٢١]. ومع ذلك، حذر ممثل الجزائر من أن هذا الإجراء قد يجازف بتجاوز نطاق القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وبالتالي يثار السؤال عما إذا كان مجلس الأمن أفضل الأماكن للقيام بهذا النشاط المتعدد الأبعاد[٢٢].

(١٦) S/PV.5066، الصفحات ٤٣-٤٥.

(١٧) المرجع نفسه، الصفحتان ١٥و١٦ (بنن)؛ والصفحتان ١٦ و ١٧ (الفلبين).

(١٨) المرجع نفسه، الصفحتان ٢٠-٢١ (فرنسا)؛ والصفحتان ٣٤-٣٧ (كندا).

(١٩) المرجع نفسه، الصفحتان ٣١ و٣٢.

(٢٠) المرجع نفسه، الصفحات ٢١-٢٣ (أنغولا)؛ والصفحات ١٥-١٧ (الفلبين).

(٢١) المرجع نفسه، الصفحتان ٢٩ و ٣٠.

(٢٢) المرجع نفسه، الصفحات ١٨-٢٠.

وأعرب معظم المتحدثين عن قلقهم بشأن سلوك حفظة السلام وموظفي الأمم المتحدة الآخرين في هذا المجال، ورحبوا بالتزام الأمم المتحدة بعدم التسامح مطلقا إزاء الاتجار بالبشر في كل عملية سلام، وطالبوا بالتزام مماثل بتطبيق سياسة عدم التسامح ذاتها مع البغاء. وذكر ممثل ألمانيا أن جميع الوحدات الموضوعية يجب أن تضم متخصصين ذوي خبرة في المجال الجنساني[٢٣]. وقال ممثل السويد إن النساء اللائي تعرضن للأذى يجب أن تتاح لهن الفرصة للتفاعل مع الإناث من الأفراد في بعثات حفظ السلام واقترح ضم مراقبين مدنيين إلى أفرقة المراقبين العسكريين، التي كثيرا ما تكون هي الوجود الوحيد لعملية حفظ السلام في منطقة من المناطق[٢٤]. وأعرب ممثل نيجيريا عن أسفه لأن مكتب المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية لا يحظى بموارد بشرية وتمويلية كافية[٢٥].

وقالت ممثلة الولايات المتحدة إنها توافق على النقطة التي أثارتها المفوضة السامية لحقوق الإنسان بأن مشكلة الاتجار بالبشر كثيراً ما تتفاقم بفعل الاضطرابات التي تصاحب حالات ما بعد انتهاء الصراع[٢٦].

واقترح ممثل فرنسا، على سبيل المتابعة، انعقاد المجلس دوريا، ربما على مستوى الخبراء، لبحث تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)[٢٧]. وشدد ممثل المملكة المتحدة على أهمية أن يواصل المجلس التعاون مع المنظمات غير الحكومية وممثلي

(٢٣) المرجع نفسه، الصفحات ٢٥-٢٧.

(٢٤) S/PV.5066 (Resumption 1)، الصفحتان ٢٠-٢١.

(٢٥) المرجع نفسه، الصفحات ٣٠-٣٢.

(٢٦) S/PV.5066، الصفحات ١١-١٣.

(٢٧) المرجع نفسه، الصفحتان ٢٠-٢١.

المجتمع المدني[٢٨]. وأعربت معظم الوفود عن تأييدها لاقتراح الأمين العام بوضع استراتيجية شاملة وخطة عمل لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في أنشطة حفظ السلام. وأوصى ممثل السويد أن تكون لهذه الخطة مواعيد زمنية محددة مع ما تقتضيه من موارد وذات أهداف ومسؤوليات واضحة، مضيفا أنه ربما يُستكمل مركز التنسيق بفريق عامل[٢٩]. واقترح ممثل باكستان إدراج قضايا المرأة والسلام والأمن في اختصاصات جميع بعثات المجلس وأن يعقد المجلس جلسات دورية بصيغة آريا مع ممثلي المنظمات غير الحكومية عن المسألة[٣٠].

وفي أعقاب المناقشة، أدلى الرئيس (المملكة المتحدة) ببيان باسم المجلس[٣١]، وفي جمله ما أورده المجلس في البيان أنه:

أدان بقوة أعمال العنف القائم على أساس نوع الجنس التي ما برحت تشهدها حالات النزاع المسلح، وطلب إلى الأمين العام كفالة تزويد مراقبي حقوق الإنسان وأعضاء لجان التحقيق بما يلزم من خبرات وتدريب فيما يتصل بالجرائم القائمة على نوع الجنس وفي إجراء التحقيقات بما في ذلك بأسلوب حساس ثقافيا يراعي احتياجات الضحايا ويكفل كرامتهم وحقوقهم؛

وأعاد تأكيد أهمية دور المرأة في منع الصراع وأيد الأمين العام فيما يعتزمه من وضع استراتيجية شاملة على نطاق المنظومة وخطة عمل لزيادة الاهتمام بالمنظورات الجنسانية في منع الصراع؛

ورأى أن زيادة تمثيل المرأة في جميع جوانب عمليات منع نشوب الصراع وحفظ السلام وبناء السلام والاستجابة الإنسانية، أمر تشتد الحاجة إليه؛

وسلم بالمساهمة الحيوية للمرأة في عمليات تعزيز السلام وبدورها في عمليات التعمير.

(٢٨) المرجع نفسه، ص. ٣٢-٣٤.

(٢٩) S/PV.5066 (Resumption 1)، ص. ١٩-٢٠ (السويد).

(٣٠) S/PV.5066، ص. ٢٣-٢٥ (باكستان).

(٣١) S/PRST/2004/40.

بيان صادر عن الرئيس في جلسة مجلس الأمن ٥٢٩٤ المعقودة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

في الجلسة ٥٢٩٤ المعقودة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، أدرج المجلس في جدول أعماله تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن[٣٢]. واستمع المجلس إلى إحاطات من نائبة الأمين العام، ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والمستشارة الخاصة للأمين العام للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ومديرة المكتب القطري لفرع أفغانستان التابع للمنظمة الدولية للنساء المتآزرات، والمستشارة الإقليمية لشبكة المرأة الأفريقية من أجل السلام في غرب أفريقيا، ومستشارة الشؤون الجنسانية بأمانة الكومنولث، والأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي.

وأدلى ببيانات خلال الجلسة جميع أعضاء المجلس و ٢٥ ممثلا آخر[٣٣].

وعرض الأمين العام في تقريره خطة عمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، على نحو ما طلبه المجلس في بيان رئيسه الصادر في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤[٣٤]. وخطة العمل هذه ستستخدمها كيانات الأمم المتحدة لوضع استراتيجيات وإجراءات وبرامج ملموسة، بشكل متناسق وفعال، للنهوض

(٣٢) S/2005/636.

(٣٣) ممثلو إسرائيل وألمانيا وإندونيسيا وأيسلندا وإيطاليا وبنغلاديش وبيرو وجنوب أفريقيا وساموا (باسم منتدى جزر المحيط الهادئ) وسري لانكا والسلفادور والسويد وغينيا وفيجي وكرواتيا وكندا وكينيا وليختنشتاين وماليزيا ومصر وميانمار وناميبيا (باسم الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي) والنرويج والنمسا.

(٣٤) S/PRST/2004/40.

بدور المرأة في مجالي السلام والأمن؛ وكفالة تقديم دعم أكثر فعالية إلى الدول الأعضاء وغيرها من الأطراف الفاعلة في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على الصعيدين الوطني والإقليمي؛ وتعزيز الالتزام والمساءلة في منظومة الأمم المتحدة على أعلى المستويات؛ وتعزيز التعاون بين الوكالات. وفي إطار تحسين التنسيق والمساءلة، ستستخدم الكيانات الحكومية الدولية والكيانات المشتركة بين الوكالات خطة العمل مقياسا لتقييم جهود منظومة الأمم المتحدة تقييما دوريا. واقترح الأمين العام كذلك أن تشمل الخطة الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠٠٧. وتمشيا مع الولايات التي صدر بشأنها تكليف من مجلس الأمن في قراره ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وفي بياناته الرئاسية اللاحقة ذات الصلة، وُضع للخطة هيكل يقوم على مجالات العمل الـ ١٢ التالية: منع نشوب النزاعات والإنذار المبكر؛ وصنع السلام وبناء السلام؛ وعمليات حفظ السلام؛ والاستجابة الإنسانية؛ والتعمير والتأهيل بعد النزاع؛ ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ ومنع العنف الجنساني والتصدي له في النزاعات المسلحة؛ ومنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين من طرف أفراد الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وشركاء الأمم المتحدة، والتصدي لهما؛ والتوازن الجنساني؛ والتنسيق والشراكة؛ والرصد والإبلاغ؛ والموارد المالية.

وفي بداية الجلسة، ذكرت نائبة الأمين العام أنه بعد خمس سنوات من اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، لا يزال تمثيل المرأة غير كاف على طاولات المفاوضات أو على طاولات مجالس الوزراء أو على طاولات المؤتمرات. وواضح أنه يجب على الحكومات أن تضاعف جهودها، وأن على الأمم المتحدة أن تكون أكثر استباقية. وأكدت أنه على الأمم المتحدة أن تضع نهجا أكثر انتظاما في التشاور مع النساء في أولى مراحل عمليات السلام، بما في ذلك المناقشات التي تُجرى لوضع الدساتير، والإصلاح القضائي، والمصالحة. ويجب أن تبقى المنظمة في أقصى درجات اليقظة لمنع المزيد من حالات الاستغلال والإساءة الجنسيين من جانب حفظة السلام والموظفين التابعين للأمم المتحدة[٣٥].

ووافق وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام على أن تحديات كبيرة لا تزال قائمة، مثل الانخراط المخجل لبعض حفظة السلام في الاستغلال الجنسي. وقال إنه يعتزم التصدي بقوة للتحديات المتبقية في السنوات المقبلة، بالتركيز على توسيع نطاق المسؤولية عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني وضمان اتساق جميع السياسات العامة مع القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وسوف يعمل على زيادة عدد النساء في عمليات حفظ السلام وصقل أُطر الشراكة التي يسترشد بها التعاون مع وكالات الأمم المتحدة والدول الأعضاء في تنفيذ القرار[٣٦].

وعرضت المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) التي أعدها الأمين العام، فقالت إن قرار المجلس التاريخي قد غير بشكل أساسي صورة المرأة من ضحية خالصة للحرب إلى شريكة فعالة كحافظة سلام وبانية سلام ومفاوضة. وعلى الرغم من التقدم المحرز ما زالت هناك بعض الثغرات. فقد تحول جسم المرأة والفتاة إلى ساحة معركة. والمرأة تتحمل العبء الأساسي لمشاكل ما بعد النزاع، وهي الضحية الرئيسية لأعمال العنف الجنسي والجنساني الخسيسة[٣٧].

(٣٥) S/PV.5294، الصفحتان ٣ و ٤.

(٣٦) المرجع نفسه، الصفحات ٤-٧.

(٣٧) المرجع نفسه، الصفحات ٨-١٠.

وقدمت المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة العديد من الأمثلة على أنشطة الصندوق لتعزيز وضع المرأة في المجتمعات المتضررة من النزاع. ومن حيث تحقيق العدالة للمرأة، قالت إن اتفاقات السلام غالبا ما تقصر عن توفير أية استراتيجية أو موارد لضمان تنفيذ تدابير للمعاقبة على عدم اتخاذ إجراء، وخصوصا فيما يتعلق بالمسائل التي تؤثر على المرأة. وفي صلب تطبيق أية عدالة حقيقية في البلدان التي تتعافى من النزاع، تكمن ضرورة النظر إلى انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في حق النساء والفتيات باعتبارها جرائم ومعاملتها بهذه الصفة بموجب نظام العدالة الجنائية وعدم تركها للنظم القانونية العرفية والتقليدية. ومن حيث التحرك قُدما، اقترحت أن تعتمد الأمم المتحدة نهجا كليا ذي نظام واحد، لكي تعالج على نحو منهجي احتياجات المرأة وقدراتها في كل مراحل الانتقال من النزاع إلى السلام[٣٨].

وبالنظر إلى أن الخطة الخاصة بالمرأة الأفغانية لم تكتمل، حثت مديرة المكتب القطري لفرع أفغانستان التابع للمنظمة الدولية للنساء المتآزرات المجتمع الدولي على دعم سيادة القانون، وليس حكم الأفراد وأمراء الحرب أو الأصوليين في بلدها. وحثت المجلس على النظر في تمديد ولاية القوة الدولية للمساعدة الأمنية وتوسيع نطاق أعمالها لتشمل جميع أنحاء أفغانستان[٣٩].

وأشارت المستشارة الإقليمية لشبكة المرأة الأفريقية من أجل السلام في غرب أفريقيا إلى أن عددا من اتفاقات السلام في كوت ديفوار تم الاتفاق عليها دون المشاركة الفعلية للمرأة.

(٣٨) المرجع نفسه، الصفحات ١٠-١٣.

(٣٩) المرجع نفسه، الصفحات ١٣-١٥.

ودعت إلى تحسين تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وإلى تعزيز الجهود الرامية إلى زيادة وعي النساء بالقرار[٤٠].

وفي المناقشة التي تلت ذلك، شدد المتكلمون على ضرورة اليقظة في معالجة قضية الاستغلال الجنسي ''المشينة''. وارتأى معظم المتكلمين أن ثغرات كثيرة لا تزال قائمة في تنفيذ القرار، ووافقوا على أن إنشاء لجنة بناء السلام، وكذلك خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة التي اقترحها الأمين العام، من شأنهما أن يتيحا فرصة للاستفادة من المكاسب التي تحققت بالفعل، بما في ذلك إشراك المرأة بشكل منهجي في المراحل الأولى من عمليات السلام.

ورحب كثير من الممثلين بخطة العمل المقترحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة، ورأوا أنها تلبي الحاجة إلى تنفيذ أكثر انتظاما وتنسيقا للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في جميع أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بالنزاعات وإلى مزيد من التنسيق في جميع أقسام منظومة الأمم المتحدة[٤١].

وأعرب ممثلو رومانيا وناميبيا وأيسلندا عن اعتقادهم بأن خطة العمل ستكون أداة مفيدة وإطار عمل لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الأنشطة التي تقوم بها الأمم

(٤٠) المرجع نفسه، الصفحات ١٥-١٨.

(٤١) المرجع نفسه، الصفحتان ٢٨ و ٢٩ (الدانمرك)؛ والصفحات ٣١-٣٣ (المملكة المتحدة، باسم الاتحاد الأوروبي)؛ والصفحتان ٣٧ و ٣٨ (اليابان)؛ و S/PV.5294 (Resumption 1)، الصفحتان ٢ و ٣ (الاتحاد الروسي)؛ والصفحات ٣-٥ (الفلبين)؛ والصفحات ٢٤-٢٦ (بنغلاديش)؛ والصفحات ٢٦-٢٨ (بيرو)؛ والصفحات ٣٠-٣٢ (كندا باسم شبكة الأمن البشري)؛ والصفحات ٣٤-٣٦ (ماليزيا).

المتحدة[٤٢]. وارتأى ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة أن خطة العمل توفر إطار تنفيذ من شأنه أن يتيح التنسيق والتعاون بين مختلف هيئات الأمم المتحدة. ويمكنها أيضا أن توفر إطارا للرصد يستخدم في قياس النتائج[٤٣].

وفي ختام الجلسة، أدلى الرئيس (رومانيا) ببيان باسم المجلس[٤٤]. وفي جملة ما أورده المجلس في البيان أنه:

رحب بخطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في منظومة الأمم المتحدة بأكملها، وطلب إلى الأمين العام القيام سنويا بتحديثها ورصد واستعراض تنفيذها وإدماجها، وتقديم تقارير بهذا الشأن إلى مجلس الأمن اعتبارا من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦؛ وحث الأمين العام على النظر في تعيين مستشار للشؤون الجنسانية في إدارة الشؤون السياسية ومواصلة البحث عن مرشحات للمناصب العليا في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك منصب الممثل الخاص؛

وطلب إلى الأمين العام التحقق من أن جميع اتفاقات السلام المبرمة بمساعدة الأمم المتحدة تعالج الآثار التي تخلفها الصراعات المسلحة تحديدا على النساء والفتيات، وكذا احتياجاتهن وأولوياتهن الخاصة في سياق ما بعد انتهاء الصراع؛

وطلب إلى جميع أطراف الصراعات المسلحة ضمان الحماية الكاملة والفعالة للنساء، وشدد على ضرورة وضع حد لإفلات المسؤولين عن أعمال العنف القائمة على التمييز الجنساني من العقاب؛

وحث البلدان المساهمة بقوات على اتخاذ الإجراءات الوقائية الملائمة، بما في ذلك توفير التدريب لأغراض التوعية قبل الانتشار، وإجراءات أخرى لكفالة المساءلة الكاملة في حالات سوء السلوك التي تشمل أفرادا تابعين لها.

(٤٢) S/PV.5294 (Resumption 1)، الصفحتان ٥ و ٦ (رومانيا)؛ والصفحتان ١٣ و ١٤ (ناميبيا) والصفحتان ١٥ و ١٦ (أيسلندا).

(٤٣) S/PV.5294، الصفحات ١٨-٢٠.

(٤٤) S/PRST/2005/52.

بيان صادر عن الرئيس في جلسة مجلس الأمن ٥٥٥٦ المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦

في الجلسة ٥٥٥٦ المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، أدرج المجلس في جدول أعماله تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦[٤٥]. ووجه الرئيس (اليابان) انتباه المجلس إلى رسالة مؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ موجهة إلى الأمين العام من ممثل اليابان يحيل بها ورقة مفاهيمية للجلسة[٤٦]. واستمع المجلس إلى إحاطات من المستشارة الخاصة للأمين العام للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ومساعدة الأمين العام في مكتب دعم بناء السلام. وبالإضافة إلى جميع أعضاء المجلس، أدلى ٢٩ ممثلا ببيانات[٤٧].

وذكر الأمين العام في تقريره أنه يجري الاضطلاع بقدر كبير من العمل لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وكثير من الأنشطة المضطلع بها مفيدة وفعالة ومبتكرة ومهمة.

(٤٥) S/2006/770.

(٤٦) S/2006/793.

(٤٧) ممثلو إسبانيا وأستراليا وإسرائيل وألمانيا وإندونيسيا وأوغندا وأيسلندا وبابوا غينيا الجديدة (باسم منتدى جزر المحيط الهادئ) وبنغلاديش وجزر القمر وجنوب أفريقيا والسلفادور وسلوفينيا (باسم شبكة الأمن البشري) والسودان والسويد وغواتيمالا وغينيا وفنلندا (باسم الاتحاد الأوروبي) وفيجي وكرواتيا وكندا وكولومبيا وكينيا وليختنشتاين وليسوتو ومصر وميانمار والنرويج وهولندا. وأدلت ببيان أيضا كل من منسقة رابطة دوشيرهاموي ورئيسة شبكة ريدي فيتو.

وأُحرز تقدم في تنفيذ طائفة واسعة من الأنشطة المنصوص عليها في خطة العمل على نطاق المنظومة، وإن كان بدرجات متفاوتة في كل مجال من مجالات العمل. ورغم التقييم الإيجابي عموما للمرحلة الراهنة من تنفيذ خطة العمل، حدد الاستعراض عددا من الثغرات والتحديات التي تنشأ عموما في حالات النزاع وبعد النزاع، وهي عدم الاستقرار وعدم الأمن؛ والعنف، بما فيه العنف الجنساني؛ والفقر والتمييز وقصور الديمقراطية والإفلات من العقاب وضعف المؤسسات العامة. وإضافة إلى ذلك، حُدّد عدد من الثغرات والتحديات المؤسسية المشتركة في التنفيذ المنهجي لخطة العمل.

وعرضت المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة تقرير الأمين العام، فقالت إن الجهود الجماعية لضمان المساواة بين الرجال والنساء في المشاركة في تعزيز السلام لم تصل إلى المستوى المطلوب في العام المنصرم. فمن جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى السودان، ومن الصومال إلى تيمور - ليشتي، لا تزال المرأة عرضة للعنف وتواجه التهميش في العمليات الرسمية. وبديهي أن للدول مصلحة أكيدة في صون السلم والأمن، ولكن ليس سرا أنه على الرغم من إظهار القيادات للإرادة السياسية، وما تمارسه الجماعات النسائية من ضغوط على مستوى القواعد الشعبية، لا تزال العديد من الحكومات تتردد في تحدي القيم الاجتماعية السائدة في فترة ما قبل الصراع. وسيتطلب التنفيذ التام والفعال للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) كل ما يستطيع المجتمع الدول استنفاره من إرادة سياسية وقدرة على الإبداع[٤٨].

وشدد وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام على ثلاث من القضايا ذات الأولوية التي تواجه بعثات حفظ السلام عندما تسعى إلى تقديم الدعم لمشاركة المرأة في العمليات الانتقالية وما بعدها، والتي تتطلب اهتماما عاجلاً من المجلس. أولاً، سلط الضوء على مشكلة انعدام الأمن واستخدام العنف الجنسي باعتباره سبيلا للتحكم في تحرك النساء والبنات وما يقمن به من أعمال لإعادة بناء بيوتهن ومجتمعاتهن، وكذلك بعد أن تضع الحرب أوزارها. وثانيا، شدد على وجوب ضمان استدامة حصول النساء على الدعم في المجال السياسي، بالنظر إلى إمكانية مشاركتهن في عملية صنع القرار. وقال إنه حتى الآن، سُجلت أبرز أوجه النجاح في ما يتعلق بانتخاب النساء للمناصب السياسية في الحالات التي وُضعت فيها ضمانات مؤسسية لإنشاء نظام حصص بشأن مشاركة النساء. وثالثا، شدد على ضرورة تعديل وإصلاح القوانين التمييزية التي تقوض المساواة في الحقوق وذلك لتمكين المرأة من المشاركة الفعلية في عمليات بناء السلام. وأشار كذلك إلى أنه على الرغم من الجهود التي تبذلها إدارته لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، لا تزال هناك ثغرات حقيقية. وأقر بالحاجة إلى تكوين مجموعة هامة من المروجين الذكور لتأييد ودعم ترجمة الالتزامات إزاء المساواة الجنسانية إلى ممارسة. ولذلك فهو يعتقد أن إدارته بحاجة إلى منذوب رفيع المستوى لدعم جهود الدعوة السياسية. وللتعامل بفعالية أكبر مع السكان المحليين، أشار إلى أن نشر المزيد من النساء في قوات حفظ السلام حتمية عملية[٤٩].

ووصفت المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة توطيد السلام بأنه عمل غير مضمون، وقالت إن تعزيز السلام يجب أن يتضمن وضع نهاية لإفلات مرتكبي

(٤٨) S/PV.5556، الصفحة ٣.

(٤٩) المرجع نفسه، الصفحات ٤-٧.

العنف الجنسي من العقاب، ورفع الثمن السياسي والاقتصادي الذي يدفعه مرتكبوه. وفي الميدان، في أماكن مثل العراق وأفغانستان والصومال، يلاحظ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة أن الحيز المتاح للمرأة في الحياة العامة ما برح يتناقص. وأضحت أن المرأة تتعرض للاغتيال عندما تجرؤ على الدفاع عن حقوقها في صنع القرارات العامة، والعنف ينتقل إلى البيوت والمجتمعات المحلية بعد انتهاء الصراع[٥٠].

وشددت مساعدة الأمين العام في مكتب دعم بناء السلام على ضرورة دعم دور المرأة في نسيج المجتمعات المحلية وكعامل للتغيير في دعم بناء السلام. ولهذا السبب، يستكشف مكتبها سبل زيادة إشراك منظمات المجتمع المدني النسائية في جهود التعمير. وارتأت أن لجنة بناء السلام فرصة غير مسبوقة لتحسين ممارسات الماضي. وأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يشكل بالفعل أحد الأسس الجوهرية لهيكل اللجنة. وأعربت عن اعتقادها أن المرأة أكثر تأثرا بالصراع لذلك يجب أن تحظى بقدر أكبر من الاهتمام[٥١].

وقالت منسقة رابطة دوشيرهاموي إن المرأة البوروندية ملتزمة بالسلام منذ أمد طويل. وسلطت الضوء على ألح القضايا التي تواجه المرأة، فقالت إن الحصة البالغة ٣٠ في المائة لمشاركة المرأة في صنع القرار يجب ليس فقط زيادتها لتصبح ٥٠ في المائة، وإنما أيضا تطبيقها على النساء على المستوى المحلي. وبالنظر إلى أن المرأة لا تستطيع أن ترث الأراضي، قالت إنها تأمل في أن تنظر لجنة بناء السلام في تقديم الدعم إلى اللجنة البوروندية للأراضي باعتبار ذلك واحدة من أولوياتها العليا. وناشدت المرأة ألا تكون رهينة للوضع السياسي في بوروندي، وقالت إنه ينبغي تمكين النساء من أجل الوصول المباشر إلى التمويل الذي يسمح لهن بممارسة وترسيخ العمل الذي ما برحن يقمن به على صعيد القاعدة الشعبية[٥٢].

وتناولت رئيسة شبكة ريدي فيتو وضع النساء في تيمور – ليشتي فحثت الأمم المتحدة على وضع آليات رسمية للتشاور تمكّن من إسماع صوت النساء والشباب من كلا الجنسين[٥٣].

ورحب المتكلمون بالتطورات الإيجابية في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، مثل زيادة مشاركة المرأة في عمليات السلام في غرب أفريقيا وكذلك في جمهورية الكونغو الديمقراطية وغيرهما من الأماكن. ولاحظ ممثل جنوب أفريقيا مع التقدير أن النساء في منطقة البحيرات الكبرى وحوض نهر مانو اتحدن لتقرير مستقبلهن وتنظيم مشاركتهن في المصالحة الوطنية. ومن الأمور المشجعة أيضا أن عددا متزايدا من البلدان قد اعتمد برامج وطنية خاصة به بغية تنفيذ القرار[٥٤]. بيد أن المتكلمين أجمعوا على أنه لا يزال ثمة الكثير مما يتعين القيام به على جميع المستويات، ودعوا إلى اتباع نهج أكثر اتساقا ومنهجية للوفاء بالمقتضيات والالتزامات الواردة في القرار.

وأعرب ممثل غانا عن أسفه لأن المجتمع الدولي كان ''يتشدق'' فقط بالطموحات التي استند إليها ذلك القرار ''الرائد''، في حين كان التنفيذ غير متسق، وخاصة في معظم البلدان النامية[٥٥]. وأعرب ممثل أوغندا عن أسفه لأن قدرا

(٥٠) المرجع نفسه، الصفحات ٧-٩.

(٥١) المرجع نفسه، الصفحات ٩-١١.

(٥٢) S/PV.5556 (Resumption 1)، الصفحات ٢-٤.

(٥٣) المرجع نفسه، الصفحتان ٤ و ٥.

(٥٤) S/PV.5556، الصفحتان ٢٧ و ٢٨.

(٥٥) المرجع نفسه، الصفحات ١٤-١٦.

كبيرا من العمل لم يتم القيام به من أجل تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وخاصة من حيث إنشاء آليات الإبلاغ والرصد[٥٦]. وأبرز المتكلمون دور المجلس في الإشراف على تنفيذ القرار بشكل كامل وسريع. وبما أن القرار يؤكد مرة أخرى دور المرأة في منع نشوب الصراعات وحلها، قال ممثل أستراليا إنه يربط ''المنظور الجنساني والمساواة بين الجنسين بكل إجراءات مجلس الأمن''[٥٧]. ودعا ممثل سلوفينيا إلى إنشاء آلية تابعة للمجلس من أجل رصد إجراءاته المتعلقة بإدماج القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في عمله[٥٨]. ولكي يقوم المجلس بتقييم منهجي للتقدم المحرز، أكد ممثل المملكة المتحدة على الحاجة إلى وضع خطة عمل لكل بلد على حدة، بموافقة الحكومة، تكفل أن يضطلع كل من الصناديق والبرامج والوكالات بمسؤولية محددة عن العناصر المتفرقة للقرار[٥٩]. واقترحت ممثلة إندونيسيا تشكيل فريق عامل أو إنشاء مركز تنسيق تابع للمجلس[٦٠].

وأكد المتكلمون على الحاجة إلى ضمان المشاركة الكاملة للمرأة في جميع مراحل عمليات السلام. وأشاروا إلى أنه لا تزال هناك مقاومة لفكرة أن المرأة يمكن أن تحدث فرقا، وقال ممثل الولايات المتحدة إن الاستبعاد في أدوار القيادة ناتج عن تصورات راسخة بعمق والتغيير سوف يتطلب جهودا فعلية من الجميع[٦١]. ولاحظ ممثل المملكة المتحدة مع القلق أنه، حتى الآن، لم تدرج المسائل الجنسانية بشكل منهجي في عمليات حفظ السلام[٦٢].

وأهاب ممثل المملكة المتحدة وممثل الصين بلجنة بناء السلام إعطاء الأولوية للنساء في حالات ما بعد النزاع[٦٣]. وحث ممثل كندا اللجنة على استحداث طرائق لضمان المشاركة الفعالة للمجتمع المدني، ولا سيما المجموعات النسائية[٦٤]. وأكد ممثل الكونغو أن قضايا المساواة بين الجنسين يجب أن تكون مسألة من مسائل حقوق الإنسان أولا وقبل كل شيء ويجب القضاء على التمييز في برامج التنمية وكذلك في عمليات إعادة التعمير بعد انتهاء النزاع[٦٥]. واعتبر ممثل النرويج أنه ينبغي لأفرقة الأمم المتحدة القطرية أن تسعى سعيا جادا إلى وضع خطة متكاملة تماما لقضايا الجنسين تعكس أهداف القرار، بما في ذلك المساءلة الواضحة وتقسيم العمل والإجراءات المحددة التي يتعين أن تتخذ[٦٦].

وأعرب معظم المتكلمين عن قلقهم إزاء استمرار العنف القائم على أساس الجنس في مناطق النزاع، ودعوا إلى مواصلة تنفيذ خطة العمل على نطاق المنظومة.

وفي نهاية الجلسة، أدلى الرئيس (اليابان) ببيان باسم المجلس[٦٧]. وفي جملة ما أورده المجلس في البيان أنه:

(٥٦) S/PV.5556 (Resumption 1)، الصفحات ١٢-١٥.

(٥٧) المرجع نفسه، الصفحتان ٢٦ و ٢٧.

(٥٨) المرجع نفسه، الصفحتان ٢٨ و ٢٩.

(٥٩) المرجع نفسه، الصفحتان ٣٣ و ٣٤.

(٦٠) S/PV.5556 (Resumption 1)، الصفحات ٢١-٢٣.

(٦١) S/PV.5556، الصفحتان ٨ و ٩.

(٦٢) المرجع نفسه، الصفحتان ٣٣ و ٣٤.

(٦٣) المرجع نفسه، الصفحتان ٣٣ و ٣٤ (المملكة المتحدة) والصفحات ٢١-٢٣ (الصين).

(٦٤) المرجع نفسه، الصفحتان ٢٠ و ٢١.

(٦٥) S/PV.5556 (Resumption 1)، الصفحات ٥-٩.

(٦٦) S/PV.5556، الصفحتان ١٩ و ٢٠.

(٦٧) S/PRST/2006/42.

طلب إلى الأمين العام جمع الممارسات الجيدة والدروس المستخلصة وترتيبها وتبيان الثغرات والتحديات الباقية من أجل مواصلة تعزيز تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشكل يتسم بالكفاءة والفاعلية؛

وطلب إلى الأمين العام العمل على أن تلبى المساعدات المقدمة من الأمم المتحدة على الوجه المناسب احتياجات المرأة وأولوياتها في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع؛

وطلب إلى الأمين العام أن يضمن مراعاة برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج مراعاة خاصة حالة المحاربات السابقات والنساء المرتبطات بالمحاربين وأطفالهن ومنحهن إمكانية كاملة للاستفادة من هذه البرامج؛

وأعرب عن القلق العميق إزاء انتشار جميع أشكال العنف ضد المرأة في الصراعات المسلحة التي تشمل القتل والتشويه والعنف الجنسي الخطير والاختطاف والاتجار بالأشخاص؛ وكرر إدانته الشديدة لهذه الممارسات وطلب إلى جميع أطراف الصراعات المسلحة أن تكفل حماية المرأة حماية كاملة وفعلية، وشدد على ضرورة وضع حد لإفلات المسؤولين عن أعمال العنف القائمة على نوع الجنس من العقاب؛

وكرر إدانته بأشد العبارات لجميع أعمال سوء السلوك الجنسي التي قامت بها جميع فئات أفراد بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛ وحث الأمين العام والبلدان المساهمة بقوات على كفالة تنفيذ توصيات اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام[٦٨] تنفيذا كاملا؛

وطلب إلى الأمين العام أن يدرج في التقارير التي يقدمها إلى مجلس الأمن معلومات عن التقدم المحرز في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛

وأكد مجددا دعوته الدول الأعضاء إلى مواصلة تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وذلك بعدة وسائل من بينها وضع خطط عمل وطنية أو استراتيجيات أخرى على الصعيد الوطني وتنفيذها؛

وطلب إلى الأمين العام أن يواصل تحديث خطة العمل ورصدها واستعراضها وجعلها كلا متكاملا وأن يقدم تقارير في هذا الشأن إلى المجلس.

بيان صادر عن الرئيس في جلسة مجلس الأمن ٥٦٣٦ المعقودة في ٧ آذار/مارس ٢٠٠٧

في الجلسة ٥٦٣٦ المعقودة في ٧ آذار/مارس ٢٠٠٧، لم يدل أي عضو من أعضاء المجلس ببيان. وأدلى الرئيس (جنوب أفريقيا) ببيان باسم المجلس[٦٩]. وفي جملة ما أورده المجلس في البيان أنه:

أكد من جديد التزامه التام والفعال بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؛

وأكد مجددا الدور الهام للمرأة في منع الصراعات وتسويتها وفي بناء السلام؛

وحث الأمين العام على مواصلة تعيين المزيد من النساء كممثلات ومبعوثات خاصات؛ وعلى توسيع نطاق دور المرأة وإسهامها في عمليات الأمم المتحدة الميدانية؛

وأكد على ضرورة إدماج عناصر جنسانية في عمليات حفظ لسلام؛

وأعرب عن القلق العميق إزاء انتشار جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات في النزاعات المسلحة التي تشمل القتل والتشويه والعنف الجنسي الخطير والاختطاف والاتجار بهن؛ وكرر تأكيد إدانته الشديدة لمثل هذه الممارسات ودعا جميع الأطراف في النزاعات المسلحة إلى اتخاذ تدابير محددة لحماية النساء والفتيات؛

وطلب إلى الأمين العام كفالة أن تراعي برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج مراعاة خاصة حالة النساء والفتيات المرتبطات بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة؛

وقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.

(٦٨) A/60/19.

(٦٩) S/PRST/2007/5.

بيان صادر عن الرئيس في جلسة مجلس الأمن ٥٧٦٦ المعقودة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧

في الجلسة ٥٧٦٦ المعقودة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن هذا البند. وأدرج المجلس في جدول أعماله تقرير الأمين العام المؤرخ ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧[٧٠] ورسالة مؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ موجهة إلى الأمين العام من ممثل غانا[٧١].

واستمع المجلس إلى بيانات أدلى بها الأمين العام ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والمستشارة الخاصة للأمين العام للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، والمديرة التنفيذية بالنيابة لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ومنسقة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن. وبالإضافة إلى أعضاء المجلس، أدلى ٣٨ ممثلا ببيانات[٧٢].

وذكر الأمين العام في تقريره، أن تحليل الردود الواردة من كيانات الأمم المتحدة خلال الاستعراض الثاني للتنفيذ أظهر أن أساسا هاما للعمل قد أُرسي من أجل جهود طويلة الأمد تبذلها منظومة الأمم المتحدة في سبيل التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وأبلغت كيانات كثيرة عن ازدياد الالتزام السياسي بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في عمليات السلام، وتعزيز بناء القدرات، وتحسين البيئة المؤسسية، وتحسين الدعوة، وتعزيز القيادة، وزيادة الدعم المقدم من كبار الموظفين؛ وتحسين التعاون مع الدول الأعضاء وإقامة الشراكات مع الآليات الوطنية للمرأة والرابطات والشبكات النسائية.

وقال الأمين العام عند افتتاحه النقاش إنه منذ اعتماد القرار التاريخي، ما برحت المرأة تشارك بشكل متزايد في جميع مستويات صنع السلام وبناء السلام، وقامت عمليات السلام بتمكين المرأة على نحو متزايد والنهوض بالمساواة بين الجنسين. إلا أنه يتعين على البلدان التي تشهد نزاعات أو الخارجة من نزاعات وضع خطط عمل وطنية خاصة بها والأخذ بزمام المبادرة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وشدد على أنه لا بد من تعزيز الاستجابة الجماعية والفردية للعنف ضد المرأة الذي بلغ أبعادا بشعة ووبائية. وكرر الأمين العام دعوته أن ينشئ مجلس الأمن آلية مكرسة لرصد العنف ضد النساء والفتيات. وينبغي للدول الأعضاء، من جانبها، أن تنظر جديا في تعزيز هيكل المنظمة المعني بالقضايا الجنسانية، وذلك بإحلال كيان دينامي واحد تابع للأمم المتحدة محل عدة هياكل قائمة حاليا[٧٣].

وقال وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إن عام ٢٠٠٧ قد شهد عددا من الإنجازات الهامة في مساهمة المرأة في منع نشوب الصراعات وحلها وفي بناء السلام. وقد حدث بعض تلك الإنجازات في بلدان جرى بها نشر عمليات لحفظ السلام، مثل هايتي وليبيريا. وفيما يتعلق بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٦)، أشار

(٧٠) S/2007/567.

(٧١) S/2007/598.

(٧٢) ممثلو الأرجنتين وإسبانيا وأستراليا وإسرائيل وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وأيسلندا والبرتغال (باسم الاتحاد الأوروبي) وبنغلاديش وبنن وجمهورية كوريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية والدانمرك وزامبيا (باسم الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي) والسودان والسويد وغواتيمالا وغينيا وفنلندا وفييت نام وكازاخستان وكرواتيا وكندا وكوستاريكا وكولومبيا وكينيا وليختنشتاين ومصر والمكسيك وملاوي وميانمار والنرويج والنمسا ونيكاراغوا ونيوزيلندا وهندوراس وهولندا واليابان.

(٧٣) S/PV.5766، الصفحتان ٢ و ٣.

إلى أن إدارة عمليات حفظ السلام اعتمدت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، توجيها متعلقا بالسياسات عن المساواة بين الجنسين في عمليات حفظ السلام يُلزم جميع الموظفين العسكريين والمدنيين بضمان مشاركة النساء والرجال والفتيات والصبيان في جميع أنشطة حفظ السلام على قدم المساواة. بالإضافة إلى ذلك، زاد منذ شهر شباط/فبراير عدد النساء العاملات في مناصب مدنية عليا بنسبة ٤٠ في المائة تقريبا، وشمل ذلك تعيين إيلين ماغريتي لوي ممثلة خاصة للأمين العام لترأس بعثة الأمم المتحدة في ليبريا. وذكر أن استراتيجية الإدارة تمثلت خلال السنوات السبع الماضية في التركيز على تنفيذ أجزاء منفصلة من القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٥). ولكن الحاجة تقتضي اتباع نهج متسق ومتكامل للتصدي للاغتصاب والعنف الجنسي في النزاعات وحالات ما بعد النزاع. وبينما يستخدم الاغتصاب بوصفه سلاحا من أسلحة الحرب في حالات مثل حالتي جمهورية الكونغو الديمقراطية ودارفور، فإن التصدي لجريمة الحرب هذه يتطلب الذهاب إلى أبعد من التوفيق السياسي واتفاقات تقاسم السلطة والموارد. وفي مكافحة جرائم الحرب هذه يضطلع مجلس الأمن بدور مهم في ضمان أن تأخذ الولايات والموارد المأذون بها في الاعتبار الأوضاع التي تواجهها النساء والفتيات على أرض الواقع[٧٤].

وشددت المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة لدى عرضها تقرير الأمين العام على أنه لا بد للمنظمات الدولية والحكومات الوطنية والمجتمع المدني من العمل معا لتحديد الأولويات ووضع نهج عملي إزاء استراتيجيات التنفيذ في مجال المرأة والسلام والأمن. وقالت إن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يتعلق أساسا بكيفية جعل العالم مكانا آمنا للمشاركة المتساوية للنساء والفتيات في مسائل السلام والأمن. وإفلات الجناة من العقاب والاستجابة غير الوافية لاحتياجات الناجين أمران مستحقان للشجب أخلاقيا وغير مقبولين. وشددت على أن المجلس يمكن أن يساعد من خلال إنشاء آلية مكرسة لرصد حالة النساء والفتيات في حالات النزاع ومحاسبة أطراف النزاعات عن العنف الجنسي والجنساني[٧٥].

وسلطت المديرة التنفيذية بالنيابة لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة الضوء على ثلاثة تحديات رئيسية في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). أولا، في حين كانت هناك استثناءات إيجابية، فإن إمكانية وصول النساء إلى عمليات السلام في البلدان المتأثرة بالنزاعات ظلت متفاوتة بقدر كبير. وثانيا، هناك حاجة إلى جهود معززة لضمان تمثيل المرأة في المؤسسات الديمقراطية في سياقات ما بعد النزاع. وثالثا، شددت على الحاجة إلى التصدي للعنف الجنسي. وقدمت اقتراحين أعربت عن أملها في أن يوليهما المجلس الاعتبار الواجب وهما: دعوة إلى اتخاذ إجراءات أكثر شمولية وتنسيقا من جانب الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية لحماية النساء والفتيات من العنف القائم على نوع الجنس؛ وطلب تقارير أكثر تفصيلا عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)[٧٦].

وأعربت منسقة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن سلام والأمن عن أسفها لأنه لا يمكن القول إن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) كان متسقا وفعالا، ولكنها لاحظت في الوقت نفسه أن الفرصة لمناقشة هذا التقييم سانحة. وأضافت أن إدراج القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في أعمال مجلس الأمن كان غير متناسق. وأن القرارات ينبغي أن تتضمن عبارات تتعلق بالقضايا الجنسانية تحديدا وأحكاما قياسية ليتسنى الرصد المنتظم والملائم والإبلاغ عن تنفيذ القرارات من جانب البعثات الميدانية[٧٧].

(٧٤) المرجع نفسه، الصفحات ٤-٧.

(٧٥) المرجع نفسه، الصفحات ٧-٩.

(٧٦) المرجع نفسه، الصفحات ٩ -١١.

(٧٧) المرجع نفسه، الصفحات ١١ -١٣.

ورحب المتكلمون بالتقدم المحرز منذ اعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ولكنهم اعترفوا بأنه ما زال هناك الكثير مما يتعين القيام به لتحقيق الأهداف الواردة فيه. وأعربوا عن قلقهم العميق من أن النزاعات المسلحة لا تزال مستمرة وأن المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال، لا زالوا يشكلون الغالبية العظمى من ضحايا العنف، ولا سيما العنف الجنسي.

وذكر ممثل البرتغال، متكلما باسم الاتحاد الأوروبي، أن الاتحاد الأوروبي يشعر بقلق بالغ إزاء التقارير الأخيرة ''بشأن الظاهرة المروعة وغير المسبوقة المتمثلة في عمليات الاغتصاب المنتظم والوحشي المرتكبة ضد النساء في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية''[٧٨]. وأيد ممثلو سلوفاكيا وفرنسا وليختنشتاين والنمسا وجمهورية كوريا وكرواتيا فكرة إنشاء آلية شاملة وفعالة للرصد والإبلاغ من شأنها أن تساعد المجلس على تحديد ضحايا العنف الجنسي في النزاعات المسلحة، واتجاهاته، ونطاقه ومرتكبيه[٧٩]. ودعا ممثلو كندا وملاوي وبنغلاديش إلى إنشاء آلية تابعة لمجلس الأمن لرصد تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)[٨٠].

وأكد ممثل الاتحاد الروسي أن عمل المجلس لا ينبغي أن يكون تكرارا لأنشطة هيئات الأمم المتحدة الأخرى، مثل مجلس حقوق الإنسان، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة بناء السلام والجمعية العامة. وقال إن وفده لا يوافق على اقتراح إنشاء آلية تابعة للمجلس من أجل رصد تنفيذ هذا القرار ذلك أنها ستكون تكرارا لجهود هيئات الأمم المتحدة الأخرى[٨١]. وأعربت ممثلة كولومبيا عن اعتقادها أنه ليس من المناسب للمجلس إنشاء آلية للرصد، لأنها ستؤدي في نهاية المطاف إلى إنشاء آلية يوجه بها مجلس الأمن اللوم إلى بلدان بعينها بخصوص قضايا مواضيعية ينبغي مناقشتها والتعامل معها في إطار الجمعية العامة، وفقاً للميثاق[٨٢]. وبالمثل، شكك ممثل مصر في جدوى إنشاء آلية من شأنها أن تفرض ''الرقابة'' على الدول الأعضاء[٨٣].

وذكر ممثل الصين أن المجلس ينبغي أن يعمل ضمن اختصاصاته وهي التركيز على منع نشوب الصراعات وحفظ السلام وإعادة الإعمار بعد الصراع. وأضاف أنه ينبغي تشجيع البلدان على صياغة خطط عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بدعم من الأمم المتحدة[٨٤].

وأشار ممثل إندونيسيا إلى أنه في العديد من الصراعات تكون المرأة مهمشة في العملية السياسية[٨٥]. ودعا ممثل قطر المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم السخي للبلدان في جهودها الرامية إلى مواءمة نظمها القانونية الوطنية مع المعايير الدولية وبناء القدرات الوطنية في مجال مكافحة الجرائم القائمة على نوع الجنس[٨٦]. ورفض ممثل ميانمار رفضا قاطعا ''الادعاءات العارية من الصحة'' الصادرة عن المملكة المتحدة بشأن ارتكاب جيش ميانمار لأعمال العنف الجنسي. وقال لقد وجهت اتهامات باطلة إلى جيش ميانمار تتعلق

(٧٨) المرجع نفسه، الصفحات ٣٧ -٤٠.

(٧٩) المرجع نفسه، الصفحات ١٣-١٥ (سلوفاكيا) و ٢٧-٢٩ (فرنسا) و S/PV.5766 (Resumption 1)، الصفحات ٨-١٠ (ليختنشتاين)؛ و ١٨-٢٠ (النمسا)؛ و ٢٥ و ٢٦ (جمهورية كوريا)؛ و ٣٠ و ٣١ (كرواتيا).

(٨٠) S/PV.5766 (Resumption 1)، الصفحات ٢١ و ٢٢ (كندا)؛ و ٣٥-٣٧ (ملاوي)؛ و ٤٤ و ٤٥ (بنغلاديش).

(٨١) S/PV.5766 الصفحتان ١٧ و ١٨.

(٨٢) S/PV.5766 (Resumption 1)، الصفحات ١٦-١٨.

(٨٣) المرجع نفسه، الصفحتان ١٢ و ١٣.

(٨٤) S/PV.5766، الصفحتان ٢٤ و ٢٥.

(٨٥) المرجع نفسه، الصفحتان ١٦ و ١٧.

(٨٦) المرجع نفسه، الصفحات ٢٥-٢٧.

بالاغتصاب الجماعي، استنادا إلى تقارير صادرة عن شبكة شان للعمل النسائي الموجودة خارج البلاد وعن مؤسسة شان لحقوق الإنسان وعن مجموعة كاريبي لحقوق الإنسان. ولاحظ أنه في عام ٢٠٠٢ حددت وزارة خارجية الولايات المتحدة في تقريرها القطري منظمة كاريبي لحقوق الإنسان ومؤسسة شان لحقوق الإنسان على أنها منظمتان لهما ارتباطات مع مجموعات المتمردين. وأشار إلى أن السلطات والمنظمات المعنية أجرت ثلاثة تحقيقات منفصلة تتعلق بتلك الادعاءات، بما في ذلك اتحاد شؤون المرأة في ميانمار. وفي ''الحالات التي تثبت فيها الادعاءات''، يتم تقديم مرتكبي الجريمة إلى المحاكمة وفقا للقانون[٨٧].

وشدد ممثل السودان على أن تمكين المرأة ظل يشكل إحدى الأولويات العليا للسودان على الصعيد الوطني. وأكد للمجلس أن السودان يقوم بالتحضير للمحادثات الحاسمة للسلام في دارفور المقرر أن تجرى في ليبيا بعد أقل من أسبوع، ولا شك أن مشاركة النساء في عملية السلام ستوفر الديناميكية والتوجيه اللازمين لنجاح المحادثات[٨٨].

وأعرب ممثل فرنسا وممثلة المملكة المتحدة عن أسفهما لأن بعض أعضاء المجلس قد قاوموا مقترح تضمين مشروع البيان الرئاسي طلبا تقديم تقرير خاص من الأمين العام بشأن العنف ضد المرأة في غضون ستة أشهر. وأعربت ممثل المملكة المتحدة عن أملها في أن تملأ تقارير الهيئات الأخرى الفراغ الناتج عن ذلك[٨٩]. وسأل ممثل إيطاليا عما إذا كان البيان الرئاسي الذي سيعتمد يمكن أن يُعتبر حقا، من وجهة نظر أولئك الذين يعانون على أرض الواقع، كرسالة أمل. وقال إن ليس هناك حاجة لمزيد من الرسائل ومزيد من المعلومات لوقف معاناتهم[٩٠].

وفي نهاية الجلسة، أدلى الرئيس (غانا) ببيان باسم المجلس[٩١]. وفي جملة ما أورده المجلس في البيان أنه:

أكد من جديد التزامه بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن بجذافيره وبشكل كامل؛

وأقر بأهمية كفالة احترام تساوي المرأة والرجل في الحقوق، وأكد من جديد في هذا الصدد أهمية المساواة بين المرأة والرجل من حيث دورهما في الحيلولة دون نشوب الصراعات وفي حلها وفي بناء السلام، وشدد على ضرورة مشاركة المرأة مشاركة تامة وعلى قدم المساواة مع الرجل في عمليات السلام على جميع مستوياتها؛

وأعرب عن القلق إزاء انخفاض عدد النساء المعينات ممثلات خاصات أو مبعوثات خاصات للأمين العام في بعثات السلام؛ وحث الأمين العام على تعيين مزيد من النساء لبذل المساعي الحميدة نيابة عنه، آخذا مبدأ التوزيع الجغرافي العادل في الاعتبار؛

وأدان بشدة جميع انتهاكات القانون الدولي، بما فيها القانون الإنساني الدولي والقانون المتعلق باللاجئين، المرتكبة ضد النساء والفتيات في حالات الصراع المسلح، بما فيها القتل والتشويه وأعمال العنف والاستغلال والاعتداء الجنسية. وحث جميع الأطراف على الكف بشكل تام وعلى الفور عن ارتكاب هذه الأعمال.

---

(٨٧) S/PV.5766 (Resumption 1)، الصفتان ٤٢ و ٤٣.

(٨٨) المرجع نفسه، الصفحات ٢٢-٢٤.

(٨٩) S/PV.5766، الصفحات ٢٧-٢٩ (فرنسا)؛ و ٢١-٢٤ (المملكة المتحدة).

(٩٠) المرجع نفسه، الصفحتان ٣٣ و ٣٤.

(٩١) S/PRST/2007/40.